

ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة

ملاحظة مهمة

تحتوي الورقة التشاورية العامة على معلومات حول نظام ضريبة الشركات المقترح في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويتم إصدارها لأغراض الحصول على مرئيات أصحاب المصلحة. لا تعكس الورقة وجهة النظر النهائية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، ولا تهدف إلى عرض جميع الجوانب الممكنة لنظام ضريبة الشركات المقترح في الدولة بشكل شامل.

يتم إصدار الورقة التشاورية العامة قبل الانتهاء من التشريعات ذات الصلة وإصدارها، ويتم إصدارها على أساس أنها لا تخل بنظام ضريبة الشركات النهائي في دولة الإمارات العربية المتحدة. على هذا النحو، لا ينبغي استخدام هذه الورقة التشاورية أو الاعتماد عليها لاتخاذ قرارات فردية أو تجارية لأنها لا تمثل التشريع النهائي.

سيتم توفير مزيد من المعلومات حول التفاصيل الفنية والتفاصيل الأخرى لنظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة في الوقت المناسب.

التمهيد

إحاقاً للإعلان في 31 يناير 2022، ستستحدث دولة الإمارات العربية المتحدة ضريبة اتحادية على أرباح الأعمال (ضريبة الشركات) والتي ستكون سارية المفعول للسنوات المالية التي تبدأ اعتباراً من أو بعد 1 يونيو 2023. تمّ تصميم نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة بحيث يعكس أفضل الممارسات الدولية كما أنه قد تمّ تطوير النظام مع مراعاة تقليل عبء الامتثال على الأعمال.

يهدف إدخال نظام ضريبة الشركات إلى دعم دولة الإمارات العربية المتحدة في تحقيق طموحاتها الاستراتيجية وتحفيز الشركات على إنشاء وتوسيع أنشطتها في دولة الإمارات العربية المتحدة. كما أن اليقين بوجود نظام ضريبة شركات تنافسي، مقرونًا بوجود شبكة واسعة لاتفاقيات الازدواج الضريبي، سيعزز مكانة دولة الإمارات كمحور رائد في العالم للأعمال والاستثمار.

من خلال التشاور مع مجتمع الأعمال والأطراف المهتمة الأخرى كجزء من عملية التطبيق، تؤكد حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة التزامها بتطبيق نظام ضريبة الشركات بما يتوافق مع بيئة الأعمال في دولة الإمارات العربية المتحدة.

نيابة عن حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، ترحب وزارة المالية بالتعليقات على ورقة الاستشارة هذه بمهلة اقصاها 19 مايو 2022. يتم استقبال التعليقات ابتداءً من 28 أبريل 2022. يجب تقديم الردود من خلال الرابط [رابط نموذج التقديم](#)

5	المقدمة
5	1.1 الغرض من هذه الورقة
5	1.2 تقديم التعليقات
5	دوافع ومبادئ السياسة
6	2.1 الأساس المنطقي لاستحداث نظام ضريبة الشركات
6	2.2 المبادئ الرئيسية
7	الخاضعين للضريبة
8	3.1 الأشخاص الطبيعيين
8	3.2 الأشخاص الاعتباريين
9	3.3 الأشخاص المعفيين
9	3.4 الحكومة والجهات التابعة للحكومة
9	3.5 الموارد الطبيعية
10	3.6 الجمعيات الخيرية ومنظمات النفع العام
10	3.7 صناديق الاستثمار
11	3.8 المناطق الحرة
14	أساس الضريبة
14	4.1 المقيمين
14	4.2 غير المقيمين
14	المنشأة الدائمة
16	الدخل الناشئ في دولة الإمارات العربية المتحدة
17	احتساب الدخل الخاضع للضريبة
17	5.1 أسس احتساب الدخل الخاضع للضريبة
17	5.2 معاملة المكاسب والخسائر غير المحققة
18	5.3 الدخل المعفى
18	إعفاء أرباح الأسهم والأرباح الرأسمالية
18	الإعفاء من أرباح الفروع الأجنبية
19	دخل معفى آخر
19	5.4. قيود خصم النفقات
20	مصاريف غير قابلة للخصم
20	5.5 الخسائر
22	المجموعات
22	6.1 المجموعات الضريبية

23	6.2 تحويل الخسائر
23	6.3 تسهيلات المجموعة
25	التسعير التحويلي
25	7.1 الأطراف المرتبطة
25	7.2 الأشخاص المتصلين
26	7.3 مبدأ السعر المحايد
26	7.4 متطلبات توثيق التسعير التحويلي
27	احتساب التزامات ضريبة الشركات
27	8.1 نسب ضريبة الشركات المطبقة
27	تسهيلات الأعمال الصغيرة
27	8.2 الضريبة المقتطعة عند المنع
28	8.3 احتساب ضريبة الشركات المستحقة الدفع
28	8.4 الأرصدة الضريبية
30	التطورات الضريبية الدولية
30	9.1 الخلفية
30	9.2 كيف ستعكس دولة الإمارات العربية المتحدة التزامها بالركيزة الثانية في نظامها الضريبي المحلي للشركات
30	9.3. التزامات تقديم التقارير الدولية الأخرى
31	الإدارة
31	10.1 التسجيل وإلغاء التسجيل
31	10.2 تقديم الإقرار والدفع والاسترداد
32	10.3 التقييم
32	10.4 التوضيحات
32	10.5 السجلات والبيانات المالية
32	10.6 أحكام انتقالية

1. المقدمة

- 1.1. في 31 يناير 2022، أعلنت وزارة المالية استحداث دولة الإمارات العربية المتحدة ضريبة اتحادية على أرباح الأعمال (ضريبة الشركات) سارية للسنوات المالية التي تبدأ من أو بعد 1 يونيو 2023. يستمر العمل على تصميم وتنفيذ نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة منذ الإعلان في يناير 2022 لتعكس سياسة دمج أفضل الممارسات على مستوى العالم وتقليل من عبء الامتثال على الشركات.
- 1.2. إدراكاً لأهمية التشاور مع مجتمع الأعمال والأطراف المهتمة الأخرى، تطلق وزارة المالية هذه المبادرة قبل الإصدار الرسمي للتشريعات ذات الصلة لضريبة الشركات المقترحة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

1.1 الغرض من هذه الورقة

- 1.3. تحتوي هذه الورقة على معلومات حول نظام ضريبة الشركات المقترح في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويتم إصدارها لأغراض الحصول على مرئيات أصحاب المصلحة.
- 1.4. تتيح المشاورات الفعالة لوزارة المالية تلقي المداخلات واتخاذ قرارات مُطلعة بشأن التصميم والتنفيذ النهائيين لنظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة، وكذلك ضمان فهم الآثار المحتملة للنظام المقترح.

1.2 تقديم التعليقات

- 1.5. ترحب وزارة المالية بالملاحظات على ورقة التشاورية بمهلة اقصاها 19 مايو 2022، باستخدام نموذج التقديم عبر الإنترنت [رابط نموذج التقديم](#).
- 1.6. تود وزارة المالية الإشارة إلى أنه يجب تقديم ملاحظات واضحة وموجزة، وحيثما أمكن، يحدّد أن تقوم الأطراف المهتمة بشرح الملاحظات عبر أمثلة أو بيانات أو معلومات أخرى لدعم وجهات النظر حول تصميم وتنفيذ نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 1.7. من المحبذ أن يتم تركيز الملاحظات على جوانب نظام الضريبة المقترح والتي قد تساعد في تقليل تكلفة الامتثال والتعقيد، بالإضافة إلى تحسين اليقين لكل من الشركات والهيئة الاتحادية للضرائب. يمكن للأطراف المهتمة أيضًا تقديم ملاحظات على جوانب أخرى، بما في ذلك المجالات التي لم يتم تناولها في هذه الورقة.
- 1.8. لن يتم النظر في أي تعليقات تم استلامها بعد تاريخ 19 مايو 2022 أو التي يتم إرسالها بأي طريقة بخلاف استخدام نموذج التقديم المحدد عبر الإنترنت.
- 1.9. ستبقى الملاحظات المستلمة سرية ولن يتم نشرها أو مشاركتها مع أي دائرة حكومية أخرى.

2. دوافع ومبادئ السياسة

- 2.1. يحدد هذا القسم خلفية السياسة والمبادئ الرئيسية المطبقة في تطوير النظام المقترح لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

2.1 الأساس المنطقي لاستحداث نظام ضريبة الشركات

- 2.2 يهدف استحداث نظام ضريبة الشركات إلى دعم دولة الإمارات العربية المتحدة على تحقيق أهدافها الاستراتيجية وتسريع تطورها وتحولها. إن نظام ضريبة الشركات التنافسي الذي يلتزم بالمعايير الدولية، جنباً إلى جنب مع شبكة دولة الإمارات العربية المتحدة الواسعة من اتفاقيات الازدواج الضريبي، سوف يعزز مكانة دولة الإمارات العربية المتحدة كمحور رائد للأعمال والاستثمار.
- 2.3 نظراً لمكانة دولة الإمارات العربية المتحدة كمركز أعمال دولي ومركز مالي عالمي، فإن نظام ضريبة الشركات المقترح في دولة الإمارات العربية المتحدة سوف يعكس أفضل الممارسات على مستوى العالم، ويتضمن مبادئ معروفة ومقبولة دولياً. يضمن ذلك النهج سهولة فهم نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة عوضاً عن تقديم مفاهيم جديدة تحتاج إلى تقييم من قبل المستثمرين.
- 2.4 إن استحداث نظام ضريبة الشركات يقوم بتوفير أساساً لدولة الإمارات العربية المتحدة لتنفيذ دعمها للحد الأدنى لنسبة الضريبة العالمية الفعالة كما هو مقترح في إطار "الركيزة الثانية" Pillar 2 لمشروع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حول تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح.
- 2.5 مع الأخذ بعين الاعتبار ما ذكر سابقاً، تم تصميم نظام ضريبة الشركات في الإمارات العربية المتحدة لتمكين دولة الإمارات العربية المتحدة من:

- الحفاظ على اقتصاد تنافسي ومنتج،
- مواصلة دعم وتشجيع النمو،
- الاستمرار في جذب الاستثمار الأجنبي،
- التحلي بالمرونة الكافية للاستجابة للبيئات الدولية والمحلية المتغيرة والتطورات الضريبية،
- توفير الثقة لكل من الأعمال والإدارة الضريبية، و
- تقليل عبء الامتثال للشركات.

2.2 المبادئ الرئيسية

- 2.6 أثناء تطوير نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة، قامت وزارة المالية بالاسترشاد بمجموعة من المبادئ المقبولة دولياً لضمان الكفاءة والإنصاف والشفافية في تصميم وتنفيذ النظام المقترح في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 2.7 هذه المبادئ هي:

- المرونة والموائمة مع ممارسات الأعمال الحديثة. يجب أن تكون الأنظمة الضريبية فعالة لمواكبة الظروف الاقتصادية والاجتماعية المتغيرة. سيُمكن نظام ضريبة الشركات المقترح دولة الإمارات العربية المتحدة من التكيف والاستجابة للتطورات التكنولوجية والتجارية المحلية والدولية وغيرها من التطورات.
- اليقين والبساطة. يجب أن تكون القواعد الضريبية واضحة وبسيطة، حتى تفهم الشركات التزاماتها وتتخذ القرارات الصحيحة، وتقليل تكاليف امتثالها. في حين أن وجود مستوى معين من التعقيد أمر لا مفر منه في أي نظام ضريبي لاقتصاد متنوع ومبتكر مثل دولة الإمارات العربية المتحدة، فإن وزارة المالية تهدف إلى الحفاظ على نظام مبسط لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة قدر الإمكان.

- الحيادية والإنصاف. يجب أن تكون القواعد الضريبية محايدة ومنصفة بين مختلف أنواع الأعمال وأشكالها. لهذا السبب ولأسباب أخرى، يطبق نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة المقترح على جميع أشكال الأعمال والأنشطة التجارية على حد سواء ويغطي جميع أنواع الدخل والأرباح، مع قواعد محددة لمعالجة أوجه عدم المساواة المحتملة وفرص الموازنة. إن نسبة الضريبة المعتدلة تغني عن الحاجة إلى أي حوافز خاصة بقطاع معين.
- الشفافية. يُعد التوجيه الواضح والتواصل العام أمراً مهماً لضمان فهم الشركات لالتزاماتها واستحقاقاتها، وضمان التنفيذ العادل والفعال لقواعد ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

3. الخاضعين للضريبة

- 3.1. يحدد هذا القسم المعاملة المقترحة للفئات المختلفة من الأشخاص الخاضعين لنظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر مخطط 1).

3.1 الأشخاص الطبيعيين

- 3.2. سيتم تطبيق نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة بدون تطبيق ضريبة موازية على دخل الأشخاص الطبيعيين، أي الأفراد.
- 3.3. من أجل خلق بيئة عادلة بين الشركات المؤسسة وشركات الائتلاف المشترك التي تكون مملوكة من قبل الأفراد، سيتم تطبيق ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة أيضاً على الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطاً مهنيّاً أو نشاطاً تجارياً في دولة الإمارات العربية المتحدة. سيشمل ذلك المنشآت الفردية أو الملكيات والشركاء الأفراد في الائتلاف المشترك الذين يمارسون أعمالاً في دولة الإمارات العربية المتحدة. يتم اتباع نهج مماثل في السلطات القضائية الأخرى التي لا تطبق ضريبة موازية على الدخل الشخصي من نشاط الأعمال.
- 3.4. يعتمد عامة ما إذا كان الفرد يقوم بمزاولة نشاط الأعمال والذي يخضع لضريبة الشركات في الإمارات العربية المتحدة على ما إذا كان النشاط يتطلب من الفرد الحصول على ترخيص تجاري أو تصريح مماثل من الهيئة المختصة ذات الصلة (على سبيل المثال، دائرة التنمية الاقتصادية أو هيئة تسجيل المناطق الحرة) في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 3.5. لن يكون ضمن نطاق نظام ضريبة الشركات المقترح في دولة الإمارات العربية المتحدة دخل العمل والدخل الشخصي الآخر الذي يكتسبه الأفراد الإماراتيين والأجانب، مثل توزيعات الأرباح وبدلات الإيجار من الاستثمارات العقارية في دولة الإمارات العربية المتحدة وإيرادات الاستثمار الأخرى. تنطبق نفس المعاملة الضريبية عندما يتم الاحتفاظ بالعقارات في الدولة والاستثمارات الأخرى من خلال صندوق ائتماني خاص أو عائلي نيابة عن المستفيدين الذين هم أشخاص طبيعويون.

3.2 الأشخاص الاعتباريين

- 3.6. سيتم تطبيق ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة على الشركات والأشخاص الاعتباريين الآخرين الذين تم تأسيسهم في الدولة، وكذلك للجهات الكيانات الأجنبية الاعتبارية التي لها منشأة دائمة في دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر الى الفقرة 4.8) والتي تحقق دخل من مصادر في دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر الى الفقرة 4.22)
- 3.7. تشمل الكيانات الاعتبارية الشركات ذات المسؤولية المحدودة والشركات المساهمة الخاصة والشركات المساهمة العامة والكيانات الأخرى المنشأة بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة والتي لها شخصية اعتبارية منفصلة. لتطبيق ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة، سيتم التعامل مع الأشخاص الاعتباريين الذين تم تأسيسهم في سلطة قضائية أجنبية والتي تتم إدارتهم ومراقبتهم بشكل فعال في دولة الإمارات العربية المتحدة كما لو كانوا جهات تم تأسيسها في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 3.8. سيتم التعامل مع الشركات المحدودة والعامة وغيرها من الجمعيات والشركات والائتلاف المشترك على أنها "شفافة" لأغراض ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة. وهذا يعني أنهم لن يكونوا خاضعين للضريبة بحد ذاتهم، ولكن دخلهم سيتدفق وسيخضع لضريبة الشركات من خلال الشركاء أو الأعضاء فقط. هذا المفهوم، أي التعامل المتدفق flow through معترف به ومقبول على نطاق واسع دولياً، ويضمن أيضاً حيادية الضريبة للمستثمرين في صناديق الاستثمار الجماعي التي غالباً ما يتم تنظيمها كشركات محدودة.
- 3.9. يمكن أن يؤدي الاستثمار في ومن خلال الائتلاف المشترك في سياق عبر الحدود إلى خلق صعوبات وعواقب ضريبية غير مقصودة حيث يتعامل بلد ما مع الشراكة كجهات شفافة، بينما يفرض البلد الآخر ضريبة على الشراكة كما لو كانت شركة. لمواءمة المعاملة الضريبية للشراكات في سياق المعاملات عبر الحدود، فإن المعاملة الضريبية للائتلاف الأجنبي المشترك ستتع عمومًا المعاملة الضريبية للشراكة في السلطة القضائية الأجنبية المعنية.

3.10. ستخضع لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة، بنفس الطريقة التي تخضع لها أي شركة موجودة في دولة الإمارات العربية المتحدة، الشركات ذات المسؤولية المحدودة، والشركات المقيدة بالأسهم، وأنواع أخرى من الشركات التي لا يتحمل أي من الشركاء مسؤولية غير محدودة عن التزامات الشراكة أو إجراءات الشركاء الآخرين.

3.3 الأشخاص المعفيين

3.11. سيتم إعفاء الأشخاص التالي ذكرهم من ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة، إما تلقائياً أو عن طريق تطبيق أحكام القانون:

1. الحكومة الاتحادية وحكومات دولة الإمارات ودوائرها وهيئاتها والمؤسسات العامة الأخرى (انظر القسم 3.4) ؛
2. الشركات المملوكة للحكومات بالكامل والتي تمارس نشاطاً سيادياً أو مكلفاً والمدرجة في قرار مجلس الوزراء (انظر القسم 3.4) ؛
3. الشركات العاملة في مجال استخراج واستغلال الموارد الطبيعية لدولة الإمارات العربية المتحدة الخاضعة للضريبة على مستوى الإمارة (انظر القسم 3.5) ؛
4. المؤسسات الخيرية وغيرها من المنظمات ذات النفع العام المدرجة في قرار مجلس الوزراء (انظر القسم 3.6) ؛
5. صناديق الضمان الاجتماعي الخاصة وصناديق المعاشات التقاعدية العامة والمنظمة؛
6. صناديق الاستثمار الممثلة للشروط المشار إليها في القسم 3.7.

3.4 الحكومة والجهات التابعة للحكومة

3.12. في حين أن أنشطة الحكومة عادة ما تكون غير تجارية بطبيعتها، يجوز للحكومة القيام بأنشطة تجارية إما من تلقاء نفسها أو بالتعاون مع أطراف ثالثة. أي نشاط أعمال تقوم به الحكومة مباشرةً بموجب رخصة تجارية سيكون ضمن نطاق نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

3.13. تُعد الشركات المملوكة من قبل الحكومة الإماراتية بالكامل والتي تُنفذ نشاطاً سيادياً أو مكلفاً في الأساس امتداداً للحكومة، مع فصل الأنشطة ذات الصلة عن أنشطة الحكومة لأغراض الإدارة والمساءلة. وفقاً لذلك، ستكون هذه الشركات خارج نطاق ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة فيما يتعلق بنشاطها السيادي أو الإلزامي. سوف يسمح نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة للشركات التابعة للمملوكة بالكامل من قبل الحكومة الإماراتية والتي تتولى جزءاً أو كامل نشاطها السيادي أو الإلزامي، أو التي تقوم بأنشطة إضافية، بالتقدم بطلب للحصول على إعفاء من ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

3.5 الموارد الطبيعية

3.14. النفط والغاز الطبيعي والمياه ورواسب الرمال والصخور هي الموارد الطبيعية الأساسية في دولة الإمارات العربية المتحدة. يشكل إنتاج واستغلال هذه الموارد الطبيعية جزءاً مهماً من اقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة.

3.15. بموجب دستور دولة الإمارات العربية المتحدة، تنتمي الموارد الطبيعية إلى الإمارة التي توجد فيها الموارد. وفقاً لذلك، فإن أي دخل (أو حصة منه) ناتج عن استخراج واستغلال الموارد الطبيعية التي تحصل عليها الحكومة مباشرةً، أو الإتاوات والرسوم

المالية الأخرى التي تحصلها الحكومة من استخراج أو إنتاج الموارد الطبيعية من قبل شركات القطاع الخاص ستكون خارج نطاق نظام ضريبة الشركات في الإمارات العربية المتحدة.

3.16. غالباً ما يتم استخراج واستغلال الموارد الطبيعية من قبل الشركات المملوكة للقطاع الخاص كلياً أو جزئياً بموجب اتفاقيات امتياز طويلة الأجل مع حكومة الإمارة المعنية. تنص هذه العقود بشكل عام على أن الأرباح التي تُحققها هذه الشركات تخضع للضريبة على مستوى الإمارة.

3.17. اعترافاً بطبيعة العقود الطويلة الأجل للموارد الطبيعية والالتزامات الرأسمالية الكبيرة التي غالباً يقدمها أصحاب الامتياز، سيسهل نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة إعفاء من ضريبة الشركات على الدخل الذي تُحققه الشركات العاملة في استخراج واستغلال الموارد الطبيعية الخاضعة للضريبة على مستوى الإمارة. لن يمتد هذا الإعفاء إلى أي موردين أو مقاولين أو مقاولين من الباطن يقوم صاحب الامتياز باستخدامهم.

3.6 الجمعيات الخيرية ومنظمات النفع العام

3.18. تعمل دولة الإمارات العربية المتحدة بنشاط على تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات والأنشطة التطوعية وخدمة المجتمع، وهي موطن للعديد من المؤسسات الخيرية ومؤسسات النفع العام. تلعب هذه المنظمات دور مهم من خلال تحمل مسؤولية مشتركة مع الحكومة لتعزيز الرعاية الاجتماعية أو العامة، أو المصالح المجتمعية أو الجماعية.

3.19. لدعم المنظمات التي تم تشكيلها للقيام بأنشطة اجتماعية أو ثقافية أو دينية أو خيرية أو غيرها من أنشطة المنفعة العامة، سيسهل النظام المقترح لهذه المنظمات التقدم إلى وزارة المالية بطلب إعفاء من ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة. في حال الموافقة على الطلب، تُدرج المنظمة في قرار من مجلس الوزراء يصدر بناءً على طلب وزير المالية.

3.20. تكون الموافقة على طلب إعفاء المنظمة من ضريبة الشركات حصراً خاضع لتقدير وزارة المالية. ومع ذلك، لن يكون أي إعفاء من ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة متاحاً للمنظمات التي تقوم بأنشطة تجارية لا ترتبط مباشرةً بالغرض المصرح عنه، أو التي يُستخدم دخلها وتبرعاتها أو يمكن استخدامها لتحقيق مكاسب شخصية للأشخاص المرتبطين بالمنظمة (مثل المؤسسين والمؤتمنون عليها).

3.21. على المؤسسات الخيرية ومنظمات النفع العام المعتمدة الامتثال بإعداد تقارير المعلومات الدورية طوال فترة وجودها.

3.7 صناديق الاستثمار

3.22. تواصل دولة الإمارات العربية المتحدة تحقيق النجاح وتعزيز مكانتها كمركز رائد لإدارة الأصول والثروات، والوجهة المفضلة في المنطقة لقطاع الخدمات المالية. يعتبر هذا القطاع ركيزة مهمة من ركائز الاقتصاد الإماراتي.

3.23. تقدم دولة الإمارات العربية المتحدة أنظمة صناديق استثمار شاملة وأدوات تمويل تلبي مجموعة متنوعة من متطلبات مديري الصناديق والمستثمرين. يمثل استحداث ضريبة الشركات فرصة لزيادة ثقة المستثمرين الدوليين وتعزيز مكانة دولة الإمارات كموقع مفضل لصناديق الاستثمار ومديري صناديق الاستثمار والكيانات التي تستخدمها صناديق الاستثمار للاحتفاظ بأصولها أو استثمار أموالها.

3.24. عادة ما يتم تنظيم صناديق الاستثمار كشركات محدودة (على عكس الجهات المؤسسية) لضمان الحياد الضريبي للمستثمرين. ينبع هذا الحياد الضريبي من حقيقة أن معظم البلدان تعامل الشركات المحدودة على أنها شفافة التعامل المتدفق (flow through) لأغراض الضريبة المحلية والدولية، مما يضع المستثمرين في وضع ضريبي مماثل كما لو كانوا قد استثمروا مباشرةً في

الأصول الأساسية للصندوق. وفقاً لما ورد في الفقرتين 3.7 و 3.8، يعتمد نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة معاملة صناديق الاستثمار الإماراتية والأجنبية التي يتم تنظيمها على أنها ائتلاف مشترك باعتبارها شفافاً مالياً.

3.25. علاوة على ذلك، يمكن لصناديق الاستثمار المنظمة بما في ذلك صناديق الاستثمار العقارية، التقدم بطلب إلى الهيئة الاتحادية للضرائب للإعفاء من ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة وذلك عند توفر شروط ومتطلبات معينة.

الجدول [1]: المتطلبات الرئيسية لصندوق الاستثمار ليكون معفى من ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة
يخضع صندوق الاستثمار للرقابة التنظيمية في دولة الإمارات العربية المتحدة التي تكون محددة من قبل وزارة المالية (مثل هيئة الأوراق المالية والسلع، وهيئة تنظيم الخدمات المالية، وسلطة دبي للخدمات المالية)
أن لا يملك 5 (خمس) مستثمرين أو أقل (أو الأطراف المرتبطة ¹ بهم) حصة اقتصادية في صندوق الاستثمار المؤهل بنسبة 50% (خمسين بالمائة) أو أكثر؛
أن لا يملك مستثمر منفرد (أو الأطراف المرتبطة به) حصة اقتصادية في صندوق الاستثمار المؤهل بنسبة 20% (عشرين بالمائة) أو أكثر؛
أن يتم تداول الحصص في صندوق الاستثمار المؤهل بحرية من خلال سوق الأسهم المعتمدة، أو يتم تسويقها وتوفيرها على نطاق واسع بما فيه الكفاية إلى الفئات المقصودة من المستثمرين.

3.8 المناطق الحرة

3.26. تعد المناطق الحرة جزءاً مهماً من اقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة وركيزة أساسية لتحقيق هدف الدولة المتمثل في تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر وتعزيز سهولة ممارسة الأعمال.

3.27. في حين أن الشركات والفروع المسجلة في منطقة حرة (يشار إليها فيما يلي بـ "الشخص القائم في المنطقة الحرة") ستكون ضمن نطاق قانون ضريبة الشركات وتخضع لمتطلبات تقديم الإقرار الضريبي، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة سوف يستمر بمنح الحوافز الضريبية التي تُطبق حالياً والتي استفاد منها الأشخاص القائمين في المنطقة الحرة الذين يحافظون على مادة اقتصادية كافية ويمثلون لجميع المتطلبات التنظيمية.

3.28. تماشياً مع الهدف والغرض الأساسي من المناطق الحرة، يمكن لشخص قائم في المنطقة الحرة الاستفادة من ضريبة الشركات بنسبة 0% (الصفير بالمائة) على الدخل المتحقق من المعاملات مع الشركات الموجودة خارج دولة الإمارات العربية المتحدة، أو من التجارة مع الشركات الموجودة في ذات المنطقة الحرة أو أي منطقة حرة أخرى. قد تطبق ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (الصفير بالمائة) أيضاً على الدخل المتحقق من بعض الخدمات المالية المنظمة الموجهة إلى الأسواق الخارجية.

3.29. يتم فرض ضريبة الشركات بالنسبة الأساسية على الشخص القائم في المنطقة الحرة والذي يمتلك فرع في الأراضي الرئيسية لدولة الإمارات العربية المتحدة وفقاً لنسبة ضريبة الشركات المحددة على دخله الناشئ في الدولة مع الاستمرار في الاستفادة من ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (الصفير بالمائة) على الدخل الآخر.

3.30. عندما يتعامل شخص مؤهل قائم في المنطقة الحرة مع أشخاص قائمين في دولة الإمارات العربية المتحدة ولكن ليس لديه فرع في الأراضي الرئيسية للدولة، يمكن للشخص المؤهل القائم في المنطقة الحرة الاستمرار في الاستفادة من ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (الصفير بالمائة) إذا كان دخله في الأراضي الرئيسية للدولة الذي يكتسبه مقصوداً على الدخل "السالب". ويشمل ذلك الفوائد والاتاوات وأرباح الأسهم ومكاسب رأس المال من امتلاك أسهم في شركات قائمة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

¹ لمزيد من المناقشة حول معنى "الأطراف المرتبطة"، يرجى الرجوع إلى القسم 7.1.

- 3.31. ترغب دولة الإمارات العربية المتحدة في الحفاظ على مكانتها كمركز إقليمي رائد وموقع أساسي للمقرات الرئيسية، وبالتالي، سيتم تطبيق ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (الصفر بالمائة) أيضاً على المعاملات التي تتم بين الشخص القائم في المنطقة الحرة ومع شركات مجموعته الموجودة في الأراضي الرئيسية للدولة. ومع ذلك، لضمان حيادية ضريبة الشركات فيما يخص هذه المعاملات، فإن المدفوعات المقدمة إلى شخص مؤهل القائم في المنطقة الحرة ستكون مصروفات غير مسموح خصمها لغايات ضريبة الشركات.
- 3.32. أخيراً، يمكن لأي شخص مؤهل قائم في منطقة محددة لأغراض ضريبة القيمة المضافة الاستفادة من ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (الصفر بالمائة) على الدخل المتحقق من بيع البضائع لشركات مؤسسة في الأراضي الرئيسية في الدولة والذي يعتبر المستورد المسجل لغايات استيراد هذه السلع.
- 3.33. لتجنب قيام الشركات في المنطقة الحرة من اكتساب ميزة تنافسية غير عادلة مقارنةً بالأعمال التي تم تأسيسها في الأراضي الرئيسية في الدولة، فإن أي دخل آخر ناشئ من الأراضي الرئيسية في الدولة سيؤدي إلى استبعاد أي شخص مؤهل قائم في المنطقة الحرة من الاستفادة من ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (الصفر بالمائة) فيما يتعلق بكافة دخله.
- 3.34. يحق للشخص المؤهل القائم في المنطقة الحرة أن يتقدم للهيئة بطلب نهائي غير قابل للرجوع عنه، للخضوع لضريبة الشركات بالنسبة الأساسية.
- 3.35. عندما يستفيد شخص مؤهل قائم في المنطقة الحرة من نظام ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (الصفر بالمائة) فيما يتعلق بالدخل من مصادر الأراضي الرئيسية في الدولة، فإن هذا الدخل سيكون ضمن نطاق الضريبة المقتطعة عند المنبع (سيتم تطبيقها بنسبة الـ 0% (الصفر بالمائة)).

مخطط 1: من الذي سيخضع لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة؟



4. أساس الضريبة

4.1. يحدد هذا القسم الأساس المقترح للضريبة بموجب نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

4.1 المقيمين

4.2. تعتبر الإقامة عاملاً محدداً رئيسياً لما إذا كانت أرباح الأعمال ستخضع لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

4.3. سيتم اعتبار الشخص الاعتباري الذي تم تأسيسه في دولة الإمارات العربية المتحدة تلقائياً شخصاً "مقيماً" لأغراض ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة. وكذلك، فإن أي شخص طبيعي يقوم بمزاولة أعمال أو نشاط تجاري في دولة الإمارات العربية المتحدة، إما باسمه الخاص أو من خلال إئتلاف مشترك، يعتبر أيضاً شخصاً مقيماً لأغراض نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

4.4. يمكن معاملة شركة أجنبية كشخص مقيم إذا تمت إدارتها والسيطرة عليها بشكل فعال في دولة الإمارات العربية المتحدة. إن تحديد ما إذا كان كيان ما يتم إدارته والسيطرة عليه بشكل فعال في دولة الإمارات العربية المتحدة هو مسألة حقيقة، ولكنه عادة ما يبحث في المكان الذي يتم اتخاذ فيه المدراء أو صناع القرار الآخرون للقرارات الإدارية والتجارية الرئيسية.

4.5. يخضع الأشخاص المقيمون في دولة الإمارات العربية المتحدة لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة على دخلهم في جميع أنحاء العالم، والذي سيقصر بالنسبة للشخص الطبيعي على الدخل المكتسب من نشاط الأعمال الذي يكون ناشئ في دولة الإمارات العربية المتحدة. يمكن إعفاء بعض الدخل المكتسب من الخارج من نظام ضريبة الشركات، بما في ذلك الدخل من الفروع الأجنبية والأسهم الأجنبية المؤهلة. المزيد من التفاصيل عن هذه الإعفاءات في القسم 5 من هذه الورقة.

4.6. عندما لا يتم إعفاء الدخل المكتسب من الخارج، يمكن اعتبار ضريبة الدخل المدفوعة في دولة أخرى بمثابة رصيد ضريبة أجنبية قابل للخصم من ضريبة الشركات المستحقة في الإمارات العربية المتحدة على الدخل ذي الصلة لمنع الازدواج الضريبي.

4.2 غير المقيمين

4.7. سيخضع غير المقيمين لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة على:

- الدخل الخاضع للضريبة من المنشأة الدائمة في دولة الإمارات العربية المتحدة، و
- الدخل الذي يتم الحصول عليه من دولة الإمارات العربية المتحدة.

المنشأة الدائمة

4.8. يعد مفهوم المنشأة الدائمة مبدأً مهماً من مبادئ قانون الضرائب الدولي المستخدم في أنظمة ضريبة الشركات في جميع أنحاء العالم.

4.9. الغرض الرئيسي من مفهوم المنشأة الدائمة هو تحديد ما إذا كانت الشركة قد أنشأت تواجداً كافياً في بلد أجنبي ومتى يكون ذلك كافياً لفرض ضريبة مباشرة على أرباح الأعمال للشركة في ذلك البلد. بشكل عام، لا يحق لأي بلد فرض ضريبة على أرباح الأعمال لشركة أجنبية إلا إذا كان لتلك الشركة منشأة دائمة في ذلك البلد.

4.10. تم تصميم مفهوم المنشأة الدائمة بموجب نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة المقترح على أساس اتفاقية الضرائب النموذجية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD Model Tax Convention). تحدد المادة 5 من هذه الاتفاقية المبادئ المعترف بها دولياً لتحديد ما يشكل المنشأة الدائمة، والتي ستشكل الأساس لتحديد المنشأة الدائمة بموجب نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

4.11. يسمح هذا النهج للشركات الأجنبية باستخدام واسع للمادة 5 المذكورة أعلاه عند تقييم ما إذا كان لديهم منشأة دائمة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتماماً نتيجة هذا التقييم بشكل عام مع التقييم في حال وجود اتفاقية ازدواج ضريبي سارية بين دولة الشركة الأجنبية والإمارات العربية المتحدة (حيث تستند اتفاقيات الازدواج الضريبي في دولة الإمارات العربية المتحدة بشكل عام إلى الاتفاقية الضريبية النموذجية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية).

4.12. سيتم تحديد حد النشاط الذي سيؤدي إلى تفعيل مبدأ المنشأة الدائمة لشركة أجنبية في دولة الإمارات العربية المتحدة من خلال الاختبارين الرئيسيين التاليين:

- اختبار مكان ثابت للأعمال،
- اختبار الوكيل المستقل .

اختبار مكان ثابت للأعمال

4.13. سيكون لدى الشركة الأجنبية منشأة دائمة في دولة الإمارات العربية المتحدة إذا كان لديها "مكان ثابت" في الدولة يتم من خلاله تنفيذ أعمال الشركة الأجنبية كلياً أو جزئياً.

4.14. سيشمل مكان العمل الثابت مكان للإدارة، وفرع، ومكتب (بما في ذلك مكتب ميداني مؤقت أو مكتب منزلي للموظف)، ومصنع، وورش عمل، وممتلكات عقارية، وموقع بناء حيث يتم تنفيذ الأنشطة لأكثر من 6 (ستة) أشهر. المنشآت والهياكل المستخدمة في استكشاف الموارد الطبيعية، وكذلك المناجم وآبار النفط أو الغاز والمحاجر وغيرها من أماكن استخراج الموارد الطبيعية، ستعتبر أيضاً منشأة دائمة.

4.15. لا تنشأ منشأة دائمة إذا كانت الأنشطة المنفذة من خلال "المكان الثابت" في دولة الإمارات العربية المتحدة تحضيرية أو مساندة بطبيعتها. بشكل عام، الأنشطة التحضيرية أو المساندة هي تلك التي يتم إجراؤها في إطار التحضير أو لدعم نشاط الأعمال الأكثر أهمية للشركة الأجنبية. تشمل الأمثلة على الأنشطة التحضيرية والمساندة الأنشطة التسويقية والترويجية المحدودة، وإجراء أبحاث السوق وحضور الندوات أو المؤتمرات.

4.16. لا يجوز اعتبار المكان الثابت أو الدائم في دولة الإمارات العربية المتحدة منشأة دائمة إذا تم استخدامه فقط لتخزين أو عرض أو تسليم سلع الشركة الأجنبية أو الاحتفاظ بمخزون من البضائع لغرض وحيد هو إتاحتها لشخص آخر للمعالجة.

اختبار الوكيل المستقل

4.17. في حالة عدم وجود "مكان ثابت للعمل" في دولة الإمارات العربية المتحدة، فإن أنشطة ما يسمى "الوكيل مستقل" في الإمارات العربية المتحدة لا يزال بإمكانها إنشاء منشأة دائمة لشركة أجنبية في الإمارات العربية المتحدة.

4.18. يمكن استيفاء "اختبار الوكيل المستقل" عندما يتصرف المسافرون من رجال الأعمال أو الشخص المقيم في دولة الإمارات أو غيرهم من الأشخاص نيابة عن الشركة الأجنبية في دولة الإمارات العربية المتحدة في حال كانوا يقومون عادة بممارسة سلطة إبرام العقود باسم شركة أجنبية. ويشمل ذلك الحالات التي يتفاوض فيها الشخص أو يبرم عقوداً في دولة الإمارات العربية المتحدة نيابة عن شركة أجنبية دون تدخل مادي من الشركة غير المقيمة.

4.19. لا تنشأ المنشأة الدائمة عندما يمارس الشخص أعمال الشركة الأجنبية في الإمارات العربية المتحدة في السياق العادي لأعماله الخاصة. لا ينطبق هذا الاستبعاد للوكيل المستقل إلا إذا كان الشخص لا يعمل حصرياً لصالح الشركة الأجنبية ويكون مستقلاً من الناحية القانونية والاقتصادية عن الشركة الأجنبية.

4.20. سيتم تطبيق نفس قواعد ومبادئ المنشأة الدائمة لتحديد ما إذا كان لدى الأشخاص المؤهلين القائمين في المنطقة الحرة شركة خاصة في الأراضي الرئيسية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

إعفاء مدير الاستثمار

4.21. بالنظر إلى مكانة دولة الإمارات العربية المتحدة كمركز رائد للاستثمار وإدارة الثروات، سيسمح نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة لمدرء الاستثمار المنظمين في الدولة بتقديم خدمات إدارة الاستثمار التقديرية للعملاء الأجانب دون الحؤول الى وجود منشأة دائمة في الدولة للمستثمر الأجنبي أو صندوق الاستثمار الأجنبي. سيخضع هذا الإعفاء لشروط مماثلة للأنظمة المماثلة في المراكز المالية الرائدة.

الدخل الناشئ في دولة الإمارات العربية المتحدة

4.22. سيخضع الدخل الناشئ في دولة الإمارات العربية المتحدة المكتسب من قبل شخص أجنبي ليس لديه منشأة دائمة في الإمارات العربية المتحدة للضريبة المقطعة عند المنبع بنسبة الـ 0% (صفر بالمائة).

4.23. سيكون لنظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة قواعد خاصة لتحديد ما إذا كان دخل الشخص الأجنبي ناشئ في دولة الإمارات العربية المتحدة. ومع ذلك، يُنظر إلى الدخل عموماً على أنه ناشئ في الدولة إذا تم تحقيق الدخل من شخص مقيم في دولة الإمارات العربية المتحدة، أو إذا تم إسناد الدفعة إلى منشأة دائمة في دولة الإمارات العربية المتحدة لشركة أجنبية، أو في حال كان الدخل متأتياً من الأنشطة أو العقود المنفذة في دولة الإمارات العربية المتحدة، أو الأصول الموجودة في دولة الإمارات العربية المتحدة، أو الحقوق المستخدمة لأغراض اقتصادية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

4.24. سيتم تطبيق نفس المبادئ لتحديد ما إذا كان شخص القائم في المنطقة الحرة يكسب دخلاً ناشئاً في الأراضي الرئيسية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

5. احتساب الدخل الخاضع للضريبة

5.1. يوضح هذا القسم النهج المقترح لتحديد مبلغ الدخل الذي يخضع للضريبة بموجب نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

5.1 أسس احتساب الدخل الخاضع للضريبة

5.2. لتخفيف تكاليف التعقيد والامتنال، يقترح نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة استخدام صافي الربح (أو الخسارة) المحاسبي كما هو مبين في البيانات المالية للشركة كنقطة انطلاق لتحديد الدخل الخاضع للضريبة.

5.3. إن استخدام المعايير المحاسبية تمنح تعريفاً مشتركاً للدخل، مما يقلل من تكاليف الامتنال ويوفر أساساً متبعاً في المعايير الدولية. إن مواءمة احتساب الدخل الخاضع للضريبة مع الأرباح المحاسبية (حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً) يحد من الفروق الضريبية الدفترية ويمنع الشركات من الاحتفاظ بمجموعتين من السجلات: واحدة لأغراض إعداد التقارير المالية والأخرى لأغراض ضريبة الشركات.

5.4. يجب إعداد البيانات المالية باستخدام المعايير والمبادئ المحاسبية المقبولة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتستخدم الشركات فترة المحاسبة المالية الخاصة بها كفترة ضريبية (سنوية). عندما لا يكون لدى الشركة فترة محاسبة مالية، ستكون الفترة الضريبية الافتراضية هي السنة الميلادية.

5.5. على الرغم من أن المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية شائعة الاستخدام في دولة الإمارات العربية المتحدة، إلا أنه يجري النظر في السماح بمعايير وآليات إعداد التقارير المالية البديلة لتحديد الدخل الخاضع للضريبة لتسهيل وتخفيف تكاليف الامتنال لبعض الخاضعين للضريبة (مثل الشركات الناشئة حديثاً أو الأعمال الصغيرة).

5.2 معاملة المكاسب والخسائر غير المحققة

5.6. تنشأ المكاسب أو الخسائر غير المحققة في الحالات التي تتغير فيها قيمة الأصل أو الالتزام الذي يحتفظ به نشاط الأعمال ولكن لم تحدث حتى الآن أي معاملة لإنتاج مكاسب أو خسائر. على سبيل المثال، عندما تزداد قيمة الممتلكات التجارية، ولكن لا يتم بيع الممتلكات، فإن هذه المكاسب تكون غير محققة. قد يتم تسجيل هذه المكاسب أو الخسائر للأغراض المحاسبية حتى وإن لم تتحقق بعد.

5.7. سيتضمن نظام ضريبة الشركات لدى الإمارات العربية المتحدة قواعد خاصة لتحديد ما إذا كان يجب أخذ المكاسب أو الخسائر غير المحققة في الاعتبار عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة. هذه القواعد تتعلق بما إذا كان الربح أو الخسارة بالبنود الرأسمالية أو بنود الإيرادات.

5.8. إن البنود الرأسمالية هي عناصر لها تأثير طويل المدى على الأعمال. وهي تشمل الأصول، مثل المعدات الآلية، والالتزامات طويلة الأجل، مثل قروض شراء العقارات. المكاسب أو الخسائر غير المحققة على البنود الرأسمالية لا تؤخذ في الحسبان عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة.

5.9. إن بنود الإيرادات هي العناصر التي لها تأثير قصير المدى على الأعمال. وإن أصول الإيرادات هي عناصر أخرى غير العناصر الرأسمالية، يمكن أن تشمل عناصر مثل البضائع التي تبيعها الشركة. يجب أن تؤخذ المكاسب أو الخسائر غير المحققة على بنود الإيرادات في الاعتبار عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة.

5.3 الدخل المعفى

- 5.10 وفقاً لما ورد في القسم 4.1، ستخضع الشركات المقيمة في دولة الإمارات العربية المتحدة لضريبة الشركات على دخلها في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك أرباح رأس المال.
- 5.11 بالإضافة إلى ذلك، لتجنب حالات الازدواج الضريبي، والاعتراف بمكانة دولة الإمارات العربية المتحدة كمركز أعمال دولي وموقع رائد للشركات القابضة، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة سيقدم إعفاءات من ضريبة الشركات لأنواع معينة من الدخل.
- 5.12 تتعلق الإعفاءات الرئيسية من نظام ضريبة الشركات بالدخل الذي تُحققه الشركات الموجودة في دولة الإمارات العربية المتحدة من الاستثمارات في الشركات الأخرى، ومن العمليات التي تتم خارج الدولة من خلال الشركات التابعة الأجنبية أو الفروع الأجنبية.

إعفاء أرباح الأسهم والأرباح الرأسمالية

- 5.13 وفق العديد من البلدان الأخرى والمراكز المالية الدولية الرائدة، يتم إعفاء مساهمي الشركات الموجودين في الدولة بشكل عام من ضريبة الشركات على توزيعات الأرباح المستلمة والأرباح الرأسمالية المكتسبة من بيع أسهم شركة تابعة. إن الغرض من هذا الإعفاء هو تجنب الازدواج الضريبي على أرباح الشركات، أولاً عندما يتم كسبها من قبل الشركة التابعة وثانياً عندما يتم توزيعها كأرباح أو يتم بيع أسهم الشركة التابعة من قبل شركة المساهمة الموجودة في الدولة.
- 5.14 إن نظام ضريبة الشركات المقترح سوف يعفي جميع أرباح الأسهم المحصلة من الشركات الموجودة في الدولة، بما في ذلك الأرباح المدفوعة من قبل الشخص المؤهل القائم في المنطقة الحرة الذي يستفيد من نظام ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (صفر بالمائة).
- 5.15 سيتم أيضاً إعفاء أرباح الأسهم المدفوعة من قبل الشركات الأجنبية، والأرباح الرأسمالية من بيع الأسهم في كل من الشركات الموجودة في الإمارات العربية المتحدة والشركات الأجنبية من ضريبة الشركات، بشرط استيفاء شروط معينة.
- 5.16 إن الشرط الرئيسي للاستفادة من إعفاء المشاركة هو أن يمتلك المساهم الموجود في الدولة حصة ملكية بنسبة 5% (خمس بالمائة) على الأقل من أسهم الشركة التابعة. بالإضافة إلى ذلك، ولمنع تحويل الدخل إلى شركة تابعة في بلد لا يخضع للضريبة أو يخضع للضريبة بنسبة منخفضة، سيكون إعفاء المشاركة متاحاً فقط في حال كانت الشركة الأجنبية التابعة تخضع لضريبة الشركات (أو ضريبة مماثلة) بنسبة لا تقل عن 9% (تسعة بالمائة).
- 5.17 على الرغم من الاستفادة من ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (صفر بالمائة)، إلا أن الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأسهم من قبل شخص مؤهل قائم في المنطقة الحرة سيتم إعفاؤها من ضريبة الشركات في الحالات التي يكون الشخص القائم في المنطقة الحرة شركة قابضة ويكون كامل دخله ناشئاً من المساهمة في أسهم الشركات التابعة التي تفي شروط إعفاء المشاركة الذي تمت الإشارة إليه أعلاه.

الإعفاء من أرباح الفروع الأجنبية

- 5.18 يجوز للشركات الموجودة في الدولة إعادة هيكلة عملياتها الخارجية إما من خلال شركة تابعة أجنبية أو من خلال فرع أجنبي. بشكل عام يشكل الفرع الأجنبي منشأة دائمة في الدولة الأجنبية ويخضع لنظام ضريبة الشركات (أو ضريبة معادلة) على أرباحه في ذلك البلد الأجنبي.

5.19. يتمثل الاختلاف الرئيسي بين إتمام العمليات في الخارج من خلال شركة تابعة أجنبية أو فرع أجنبي في أن الشركة التابعة هي كيان قانوني منفصل، له دفاتره وسجلاته الخاصة، وأن المعاملات بين الشركة الأم الموجودة في الدولة وفرعها الأجنبي يتم توثيقها وتسجيلها بشكل واضح.

5.20. من ناحية أخرى، لا يعتبر الفرع كياناً قانونياً منفصلاً ولكنه امتداد للشركة الأم. في حين أنه قد لا تكون هناك حاجة إلى إعداد بيانات مالية منفصلة والعديد من معاملات الفرع ستكون عادةً معاملات للشركة الأم مع نفسها، مما يعقد تحديد النتائج المالية "المستقلة" للفرع الأجنبي.

5.21. إدراكاً للتعقيدات المحتملة المرتبطة بإسناد الدخل والمصروفات إلى الفروع الأجنبية، يمكن للشركات الموجودة في الدولة إما (1) المطالبة بخصم رصيد الضريبة الأجنبية المدفوعة في بلد الفرع الأجنبي، أو (2) اختيار المطالبة بإعفاء لكافة أرباح الفروع الأجنبية.

5.22. سيتم تطبيق خيار المطالبة بإعفاء أرباح الفروع على جميع الفروع الأجنبية للشركة الموجودة في الإمارات العربية المتحدة، وسيكون الاختيار غير قابل للرجوع عنه. علماً بأنه لن يتوفر أي إعفاء لأرباح الفروع الأجنبية حيث لا يخضع الفرع الأجنبي لضريبة ذات طبيعة مماثلة لضريبة الشركات في الدولة التي يوجد بها الفرع، بنسبة لا تقل عن 9٪ (تسعة بالمائة).

دخل معفى آخر

5.23. كمركز لوجستي رئيسي ومركز مرور جوي دولي، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة سوف يعفي الدخل الذي يكسبه غير المقيم من تشغيل أو تأجير الطائرات أو السفن (والمعدات المرتبطة بها) المستخدمة في النقل الدولي، شريطة أن يتم منح نفس المعاملة الضريبية لدولة الإمارات العربية المتحدة للأعمال في الدولة الأجنبية ذات الصلة بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

5.4. قيود خصم النفقات

5.24. إن احتساب الدخل الخاضع للضريبة سيتبع إلى حد كبير قواعد المحاسبة العامة، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة لن يسمح بخصم بعض النفقات المحددة وذلك لضمان أنه لا يمكن الحصول على الإعفاء إلا لأغراض النفقات المتكبدة للحصول على دخل الخاضع للضريبة، ومعالجة المواقف المحتملة لإساءة الاستخدام أو خصم النفقات المفرطة.

قواعد تحديد سقف الفائدة

5.25. في حين قد تكون هناك حاجة إلى حد أدنى من رأس المال أو احتياطات رأس المال بموجب التشريعات المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة، إلا أن أصحاب الأعمال يتمتعون عمومًا بالمرونة فيما يتعلق بكيفية تمويل أعمالهم.

5.26. تعتبر الفوائد وتكاليف التمويل المماثلة الأخرى تكلفة لممارسة الأعمال وبالتالي سيتم خصمها لأغراض ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة. ومع ذلك، فإن إمكانية خصم الفائدة وتكاليف التمويل المماثلة الأخرى قد يؤدي إلى فرص تقلص قاعدة ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة والمراجعة في نظام ضريبة الشركات ما لم يتم اتخاذ التدابير المناسبة (انظر أدناه). من الأمثلة الواضحة على المراجعة الضريبية تقليل الأرباح الخاضعة للضريبة من خلال استخدام مدفوعات الفائدة القابلة للخصم، حيث لا يخضع متلقي دخل الفوائد للضريبة (على سبيل المثال، المساهم الفردي أو شخص المؤهل القائم في المنطقة الحرة).

5.27. لمنع المعاملة الضريبية المختلفة لحقوق الملكية والديون التي يتم استغلالها من خلال استخدام مستويات مبالغ فيها من الديون، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة يحدد مبلغ صافي مصروفات الفائدة التي يمكن خصمها

بنسبة 30٪ (ثلاثون بالمائة) من أرباح الشركة قبل الفوائد والضرائب، والاستهلاك، والذي تم تعديله لأغراض ضريبة الشركات. يتماشى هذا مع قواعد تحديد الفائدة التي اقترحها الإجراء (4) لمشروع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حول تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح والذي تم تطبيقه من قبل الدول في جميع أنحاء العالم.

5.28 لتقليل العبء الإداري قد يتم السماح للأعمال بخصم مبلغ معين من صافي نفقات الفائدة (الملاذ الآمن أو الحد الأدنى من المبلغ) بغض النظر عن حد الخصم بحيث يتم احتسابه بناءً على قاعدة الأرباح قبل الفوائد، والضرائب والاستهلاك والإطفاء.

5.29 إدراكاً بأن القطاعات المختلفة لديها احتياجات رأسمالية مختلفة وملفات تعريف مخاطر مختلفة، فإن قواعد تحديد سقف الفائدة لن تنطبق على البنوك وشركات التأمين وبعض كيانات الخدمات المالية المنظمة الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، لن تنطبق قواعد سقف الفائدة أيضاً على الأعمال التي يقوم بها الأشخاص الطبيعيون فإنه يتم النظر في السماح للخاضع للضريبة الذي يشكل جزءاً من مجموعة موحدة بتطبيق مختلف لسقف الفائدة.

5.30 يتم النظر في السماح للشركات التي تشكل جزءاً من مجموعة موحدة بتطبيق سقف مختلف للفائدة من خلال الرجوع إلى الوضع العام للمجموعة.

5.31 بالإضافة إلى اشتراط أن تكون الفائدة المدفوعة على قروض الأطراف المرتبطة على مبدأ السعر المحايد، حيث يتم استخدام هذه القروض في معاملات معينة داخل المجموعة (على سبيل المثال لدفع أرباح الأسهم أو رسملة شركة المجموعة)، فإن مصلحة الأطراف المرتبطة ستكون قابلة للخصم فقط إذا كان هناك سبب تجاري صالح للحصول على القرض بحيث سيتم اعتبار وجود سبب تجاري صحيح إذا كان المقرض التابع للطرف المرتبط يخضع لضريبة الشركات (أو ضريبة مماثلة) بنسبة 9٪ (تسعة بالمائة) على الأقل من دخل الفوائد المكتسبة.

مصاريغ غير قابلة للخصم

5.32 وفقاً لما ورد في القسم 3.8، فإن مدفوعات الطرف المرتبط التي يتم دفعها إلى الشخص القائم في المنطقة الحرة والتي يتم فرض ضريبة عليها بنسبة الـ 0٪ (صفر بالمائة) عند استلام الدخل لن يتم خصمها لأغراض ضريبة الشركات. ومع ذلك، سيُسمح للطرف المرتبط بالمطالبة بالخصم إذا كانت الدفعة منسوبة إلى فرع لشخص قائم في المنطقة الحرة.

5.33 سوف يُسمح للشركات بخصم ما يصل إلى 50٪ (خمسون بالمائة) من النفقات المتكبدة لغايات الترفيه عن العملاء والمساهمين والموردين وشركاء الأعمال الآخرين، للإقرار بأن هذه الأنواع من النفقات غالباً ما يكون لها عنصر غير متعلق بالأعمال أو شخصي.

5.34 لن يُسمح بأي خصم لبعض النفقات الأخرى المحددة مثل الغرامات الإدارية وضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد والتبرعات المدفوعة إلى مؤسسة ليست منظمة خيرية أو منظمة ذات منفعة عامة معتمدة.

5.5 الخسائر

5.35 عادة ما يكون لدى الشركات اختلافات في مستويات الربح بمرور الوقت، وليس من غير المألوف أن تتكبد الشركة خسائر أثناء مرحلة البدء أو بسبب ظروف سوق العمل.

5.36 يتمثل أحد المبادئ الأساسية وراء نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة في أن ضريبة الشركات يُقصد به أن يتم دفعها على إجمالي ربح الشركة على مدار مراحلها بالكامل، بدلاً من فترة مالية واحدة.

5.37. وفقاً لذلك، وتماشياً مع أفضل الممارسات الدولية، سيكون بإمكان الشركة خصم الخسائر المتكبدة في فترة واحدة مقابل الدخل الخاضع للضريبة للفترات المستقبلية، بحد أقصى 75٪ (خمسة وسبعون بالمائة) من الدخل الخاضع للضريبة في كل فترة من تلك الفترات المستقبلية.

5.38. يمكن ترحيل الخسائر الضريبية إلى أجل غير مسمى بشرط أن يمتلك نفس المساهمين ما لا يقل عن 50٪ (خمسون بالمائة) من رأس مال الشركة من بداية الفترة، والتي تم تكبدها حتى نهاية الفترة التي يتم فيها تعويض الخسارة مقابل الدخل الخاضع للضريبة. إذا كان هناك تغيير في الملكية بنسبة تزيد عن 50٪ (خمسون بالمائة)، فقد يستمر ترحيل الخسائر الضريبية بشرط أن يتم مزاولة نفس الأعمال أو الأعمال المماثلة من قبل المالكين الجدد.

5.39. لا تنطبق متطلبات استمرارية المساهمين أو العمل على الشركات المدرجة في سوق الأسهم المعترف بها.

5.40. لن يتوفر أي إعفاء من الخسارة الضريبية للخسائر التالية:

- الخسائر المتكبدة قبل تاريخ تطبيق ضريبة الشركات؛
- الخسائر المتكبدة قبل أن يصبح الشخص خاضع للضريبة لأغراض ضريبة الشركات؛
- الخسائر المتكبدة من الأنشطة أو الأصول التي تحقق دخل معفى من ضريبة الشركات؛ أو
- الخسائر التي يتكبدها الشخص القائم في المنطقة الحرة والتي لا تُنسب إلى المنشأة الدائمة في الأراضي الرئيسية.

6. المجموعات

- 6.1. يحدد هذا القسم المعاملة الضريبية المقترحة للشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة والتي تنطبق على مجموعات الشركات.
- 6.2. غالبًا ما تجري الأعمال الكبيرة عملياتها من خلال مجموعة من الشركات التي لديها شركة أم وعدد من الشركات التابعة. يتم تشكيل هيكل المجموعة هذه بشكل عام للحد من الالتزامات المرتبطة بأنشطة معينة أو تحديدها، وتسهيل إعداد التقارير وإدارة خطوط الأعمال المختلفة.
- 6.3. يمكن أن يؤدي العمل من خلال مجموعة من الشركات إلى زيادة التكلفة الإجمالية للائتمان الضريبي حيث تحتاج كل جهة إلى الإفصاح عن دخلها الخاضع للضريبة على أساس مستقل، ويمكن أن يؤدي إلى نسبة ضريبة فعالة أعلى للمجموعة حيث تحقق بعض الشركات أرباحًا والآخرين يتكبّدون خسائر.
- 6.4. لمعالجة الشؤون المذكورة أعلاه، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة سوف يسمح بالدمج الكامل لغايات الضريبة (المجموعات الضريبية) لمجموعات الشركات المملوكة بالكامل بشكل أساسي، وتحويل الخسائر بين شركات المجموعة المملوكة بنسبة 75٪ (خمسة وسبعون بالمائة) أو أكثر.

6.1 المجموعات الضريبية

- 6.5. يمكن لمجموعة شركات مقيمة في دولة الإمارات العربية المتحدة أن تقوم بالاختيار لتشكيل مجموعة ضريبية وأن تعامل كشخص واحد خاضع للضريبة إذا كانت الشركة الأم تمتلك على الأقل 95٪ (خمسة وتسعون بالمائة) من رأس المال وحقوق التصويت لشركاتها التابعة. من أجل تشكيل مجموعة ضريبية، لا يمكن أن تكون الشركة الأم أو أي من الشركات التابعة شخص معفى أو شخص قائم في المنطقة الحرة يستفيد من ضريبة الشركات بنسبة الـ 0٪ (صفر بالمائة)، وأن يكون لكل من الشركات التابعة والشركة الأم ذات السنة المالية.
- 6.6. يمكن أن تكون الشركة التابعة أيضًا جزءًا من المجموعة الضريبية إذا كانت مملوكة بشكل غير مباشر من قبل الشركة الأم وتمتلك الشركات التابعة الأخرى ما لا يقل عن 95٪ (خمسة وتسعون بالمائة) من أسهمها، أو إذا كانت فرعًا في دولة الإمارات العربية المتحدة للشركة الأم أو إحدى الشركات التابعة لها.
- 6.7. لتشكيل مجموعة ضريبية، يجب تقديم إشعار موقع من الشركة الأم وجميع الشركات التابعة إلى الهيئة الاتحادية للضرائب. يمكن للشركات التابعة الإضافية الانضمام إلى مجموعة ضريبية موجودة باتباع نفس العملية.
- 6.8. يتم التعامل مع المجموعة الضريبية، عند تشكيلها، كشخص واحد خاضع للضريبة. وتكون الشركة الأم مسؤولة عن إدارة ودفع ضريبة الشركات نيابة عن المجموعة الضريبية. بالإضافة إلى ذلك، ولغايات تحديد دخل المجموعة الضريبية الخاضع للضريبة، على الشركة الأم توحيد النتائج المالية، والأصول والالتزامات التابعة لكل من الشركات التابعة عن الفترة الضريبية المعنية، ويجب عليها استبعاد المعاملات التي تمت بين الشركة الأم وشركاتها التابعة الأعضاء في المجموعة الضريبية.
- 6.9. تكون الشركة الأم والشركات التابعة مسؤولين بالتضامن والتكافل عن ضريبة الشركات المستحقة الدفع على المجموعة الضريبية عن الفترات الضريبية التي يكونوا فيها أعضاء في المجموعة الضريبية. يجوز اقتصار المسؤولية التضامنية والتكافلية عن الفترة الضريبية المعنية على عضو أو أكثر من المجموعة الضريبية بناءً على موافقة الهيئة.

6.2 تحويل الخسائر

- 6.10 بالنسبة لمجموعات الشركات التي لا تستوفي الحد الأدنى من متطلبات الملكية المشتركة بنسبة 95٪ (خمس وتسعون بالمائة) أو التي لا ترغب في تشكيل مجموعة ضريبية، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة قد يسمح بتحويل الخسائر الضريبية من شركة مجموعة إلى شركة مجموعة أخرى ذات أرباح، شريطة استيفاء شروط معينة.
- 6.11 نظرًا لأن تحويل الخسائر سيؤدي إلى تحويل قيمة من الشركة الخاسرة إلى الشركة الرابحة، فإن أحد الشروط الرئيسية للاستفادة من تخفيض خسائر المجموعة لشركات المجموعة المملوكة بشكل مشترك بنسبة 75٪ (خمس وسبعون بالمائة) على الأقل، ولن يُسمح بتحويل الخسائر من الشركات المعفاة أو التي تستفيد من نظام ضريبة الشركات في المنطقة الحرة بنسبة الـ 0٪ (الصفير بالمائة).
- 6.12 يجب أن يكون إجمالي تعويض الخسارة الضريبية لا يتجاوز 75٪ (خمس وسبعون بالمائة) من الدخل الخاضع للضريبة للشركة التي تتلقى الخسائر التي تم تحويلها في الفترة المعنية.

6.3 تسهيلات المجموعة

- 6.13 تقوم الاعمال بتنظيم شؤونها وإعادة تنظيمها لتحسين الكفاءات التشغيلية أو التكيف مع التغيرات الاقتصادية أو تحقيق أهداف الاعمال الأخرى.
- 6.14 في حالة عدم وجود قواعد ضريبية مستهدفة، قد يؤدي إجراء إعادة الهيكلة أو إعادة التنظيم داخل المجموعة إلى التزام ضريبي ناشئ عن تحقيق المكاسب على الأصول أو الالتزامات التي يتم نقلها. يعتبر هذا الإجراء غير مرغوب فيه نظرًا لعدم وجود تغيير في الملكية النهائية للشركة أو الأصول الجاري نقلها
- 6.15 إدراكًا لأهمية السماح للشركات بإعادة تنظيم نفسها دون التسبب في فرض رسوم ضريبية غير ضرورية، سيسمح نظام ضريبة الشركات المقترح في دولة الإمارات العربية المتحدة بإعفاء أو تأجيل ضريبة الشركات فيما يتعلق بنقل الأصول أو الالتزامات بين أعضاء المجموعة. بالإضافة إلى ذلك، سيسمح نظام ضريبة الشركات بإجراء بعض معاملات إعادة تنظيم الشركات (مثل عمليات الدمج) على أساس ضريبي محايد، بحيث لا ينشأ أي مكسب أو خسارة خاضعة للضريبة.

نقل الأصول والالتزامات داخل المجموعة

- 6.16 يشمل نظام ضريبة الشركات المقترح تسهيلات للمجموعة المؤهلة لعمليات نقل الأصول والالتزامات بين الشركات المقيمة في دولة الإمارات العربية المتحدة والتي تكون مملوكة بشكل مشترك بنسبة 75٪ (خمس وسبعون بالمائة) على الأقل، شريطة أن تظل الأصول و / أو الالتزامات التي يتم تحويلها ضمن نفس المجموعة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.
- 6.17 عند المطالبة بالتسهيلات داخل المجموعة المؤهلة، سيتم التعامل مع الأصول والالتزامات ذات الصلة على أنها منقولة وفقًا لقيمتها الدفترية الصافية، بحيث لا يلزم أخذ أي ربح أو خسارة في الاعتبار عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة للمحول وشركة المنقول إليه.
- 6.18 في حالة عدم استمرار استيفاء الشروط ذات الصلة للتسهيلات داخل المجموعة المؤهلة، يجب احتساب أي ربح أو خسارة كان من الممكن أن تنشأ عند النقل الأولي وإدراجه في الإقرار الضريبي للمحول في الفترة الضريبية التي توقفت فيها عن تحقيق الشروط.

تسهيلات إعادة الهيكلة

- 6.19. لتسهيل عمليات الاندماج والشركات المنبثقة ومعاملات إعادة هيكلة الشركات الأخرى، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة سوف يعفي أو يسمح بتأجيل الضرائب حيث يتم تحويل الأعمال كاملة، أو أجزاء مستقلة من الأعمال، مقابل أسهم أو غيرها من حصص الملكية.
- 6.20. مثال على معاملة إعادة الهيكلة المؤهلة هو عندما يساهم الشخص الطبيعي الذي يقوم بمزاولة أعمالاً في شركة تم إنشاؤها حديثاً مقابل الحصول على أسهم في الشركة. يحصل الشخص الطبيعي على إعفاء من ضريبة الشركات فيما يتعلق بأي مكسب نشأ عن التحويل، وتستمر الشركة المستحوذة على الأساس الضريبي الحالي في الأصول والالتزامات المنقولة للمنقول إليه.
- 6.21. و على غرار التسهيلات داخل المجموعة المؤهلة، سيتم التعامل مع الأصول والالتزامات التي يتم نقلها كجزء من إعادة الهيكلة المؤهلة على أنها منقولة وفقاً لصافي القيمة الدفترية الضريبية، بحيث لا يلزم أخذ أي ربح أو خسارة في الاعتبار عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة.
- 6.22. سيتم "استرداد" أي تخفيض لإعادة الهيكلة إذا كان هناك نقل لاحق للشركة إلى طرف ثالث في غضون ثلاث سنوات من إعادة الهيكلة. في هذه الحالة، أي ربح أو خسارة كان من الممكن أن تنشأ عند التحويل الأولي وإدراجها في الإقرار الضريبي للطرف المنقول إليه عن الفترة الضريبية المعنية.

7. التسعير التحويلي .7

- 7.1. يحدد هذا القسم المعاملة المقترحة بموجب نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة للمعاملات بين الأطراف المرتبطة.
- 7.2. يحتوي نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة على قواعد التسعير التحويلي لضمان عدم تأثر سعر المعاملات بالعلاقة بين الأطراف المعنية. من أجل تحقيق هذه النتيجة، سوف تطبق دولة الإمارات العربية المتحدة مبدأ "السعر المحايد" المعترف به دولياً على المعاملات والترتيبات بين الأطراف المرتبطة والأشخاص المتصلين.

7.1 الأطراف المرتبطة

- 7.3. الطرف المرتبط هو فرد أو جهة لها علاقة مع أعمال تدخل في نطاق نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة من خلال الملكية أو التحكم أو القرابة (في حالة الأشخاص الطبيعيين).
- 7.4. هناك قواعد مختلفة لتحديد ما إذا كانت الأطراف المشاركة في معاملة ما تعتبر "أطرافاً مرتبطة" لغايات ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة. هذه القواعد ملخصة أدناه.

جدول [2]: الأطراف المرتبطة لغاية ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة
شخصان أو أكثر على صلة بالدرجة الرابعة من القرابة أو النسب، بما في ذلك بالولادة، أو الزواج أو التبني أو الوصاية
فرد وكيان اعتباري حيث يمتلك الفرد بشكل مباشر أو غير مباشر، أو جنباً إلى جنب مع طرف مرتبط، حصة 50٪ (خمسون بالمائة) أو أكثر في الجهة القانونية أو يتحكم فيهما
كيانين اعتباريين أو أكثر حيث يمتلك كيان اعتباري واحد بمفرده، أو جنباً إلى جنب مع طرف مرتبط، بشكل مباشر أو غير مباشر حصة 50٪ (خمسون بالمائة) أو أكثر في الجهة القانونية الآخر أو يتحكم فيه.
كيانين اعتباريين أو أكثر إذا كان الخاضع للضريبة وحده، أو مع طرف مرتبط، يمتلك بشكل مباشر أو غير مباشر حصة 50٪ (خمسون بالمائة) من كل منهما أو يتحكم فيهما
الخاضع للضريبة وفرعه أو منشأته الدائمة
شركاء في نفس الائتلاف المشترك
نشاط الأعمال المعفى وغير المعفى لنفس الشخص

7.2 الأشخاص المتصلين

- 7.5. يمكن أن يؤدي عدم وجود ضريبة على الدخل الشخصي في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى خلق حوافز لأصحاب الأعمال الخاضعة للضريبة لتقويض القاعدة الضريبية للشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة عن طريق دفع مبالغ زائدة لأنفسهم أو للأشخاص المرتبطين بهم.

- 7.6. وفقاً لذلك، سيتم خصم التسديدات أو المنافع التي تقدمها الأعمال إلى "الأشخاص المتصلين" فقط إذا كان بإمكان الأعمال إثبات أن التسديدات أو المنافع:
- تتناسب مع القيمة السوقية للخدمة المقدمة؛ و
 - يتم تكبدها كلياً وحصرها لغايات أعمال الخاضعين للضريبة.
- 7.7. يختلف الأشخاص المتصلين عن الأطراف المرتبطة. سيتم اعتبار الشخص "متصلاً" بالنشاط والذي يقع في نطاق نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة إذا كان هو أو هي:

جدول 3: الأشخاص المتصلين
الفرد الذي له حصة ملكية أو له سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على الشخص الخاضع للضريبة
مدير أو مسؤول عن الخاضع للضريبة
فرد مرتبط بمالك الشخص الخاضع للضريبة أو مديره المسؤول عنه حتى الدرجة الرابعة من القرابة أو النسب بما في ذلك بالولادة أو الزواج أو التبني أو الوصاية
يكون الشخص الخاضع للضريبة شريكاً في الائتلاف المشترك، أي شريك آخر في نفس الشراكة
طرف مرتبط بأي مما ورد أعلاه (انظر جدول 2)

7.3 مبدأ السعر المحايد

- 7.8. يجب أن تمثل جميع المعاملات مع الأطراف المرتبطين والمعاملات مع الأشخاص المتصلين بقواعد التسعير التحويلي ومبدأ السعر المحايد على النحو المنصوص عليه في [إرشادات التسعير التحويلي الخاصة بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية](#).
- 7.9. من أجل أن تفي معاملة أو ترتيب بين الأطراف مرتبطة أو مع شخص متصل بمبدأ السعر المحايد، يجب أن تكون نتائج المعاملة أو الترتيب متوافقة مع النتائج التي كانت ستتحقق إذا كانت بين أطراف غير مرتبطة ببعضهم البعض.
- 7.10. يتعين تحديد السعر المحايد باستخدام طريقة من عدد محدد من طرق تسعير التحويل المعترف بها دولياً، أو طريقة مختلفة حيث يمكن للأعمال إثبات أن الطرق المحددة لا يمكن تطبيقها بشكل معقول لتحديد نتيجة السعر المحايد.

7.4 متطلبات توثيق التسعير التحويلي

- 7.11. حيثما كان ذلك مناسباً، سيتطلب من الشركة تقديم بيان يشمل معلومات تتعلق بمعاملاتها مع الأطراف المرتبطة والأشخاص المتصلين.
- 7.12. يجب على الخاضع للضريبة الاحتفاظ بملف رئيسي محلي (بمحتوى يتوافق مع المتطلبات المنصوص عليها ضمن الإجراء (13) لمشروع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حول تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح حيث تتجاوز قيمة السعر المحايد مع الأطراف المرتبطة حد معين في الفترة الضريبية المعنية).

8. احتساب التزامات ضريبة الشركات

8.1. يوضح هذا القسم النهج المقترح لاحتساب ضريبة الشركات المستحقة الدفع، وكيف يمكن لضريبة الشركات المحتسبة أن تكون مستوفية لشروط الالتزام الضريبي المتوجب على الشركات.

8.1. نسب ضريبة الشركات المطبقة

8.2. سيتم فرض ضريبة الشركات على الدخل السنوي الخاضع للضريبة العائد لنشاط الأعمال على النحو التالي:

- 0% (صفر بالمائة) على الدخل الخاضع للضريبة الذي لا يتجاوز 375,000 درهم إماراتي؛ و
- 9% (تسعة بالمائة) على الدخل الخاضع للضريبة الذي يزيد عن 375,000 درهم إماراتي.

تسهيلات الأعمال الصغيرة

8.3. لا يمكن تجنب وجود مستوى معين من التعقيد في نظام ضريبة الشركات لاقتصاد متنوع ومبتكر مثل اقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة، إلا أن وزارة المالية تعمل على الحفاظ قدر الإمكان على نظام مبسط لضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة لتقليل تكلفة الامتثال للأعمال.

8.4. في حين أن الشركات كبيرة الحجم سوف تتحمل عموماً تكلفة للامتثال بالتزاماتها الضريبية في دولة الإمارات العربية المتحدة، إلا أنه في العديد من الأنظمة الضريبية حول العالم، يكون عبء الامتثال الضريبي أعلى بشكل غير متناسب بالنسبة للأعمال الصغيرة والمتوسطة الحجم. في الواقع وفي العديد من البلدان، تتحمل الشركات الصغيرة (بما في ذلك الصغيرة جداً) غالبية التكلفة الإجمالية للامتثال الضريبي.

8.5. من أجل دعم الأعمال الناشئة والأعمال الصغيرة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وإدارة عبء الامتثال على الخاضع للضريبة، يعمل نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة على توفير تسهيلات للأعمال الصغيرة على شكل التزامات مالية وضريبية مبسطة.

8.2. الضريبة المقتطعة عند المنبع

8.6. بالنظر إلى مكانة دولة الإمارات العربية المتحدة كمركز مالي عالمي ومركز أعمال دولي، سيتم تطبيق ضريبة مقتطعة عند المنبع بنسبة 0% (صفر بالمائة) على المدفوعات المحلية والمدفوعات عبر الحدود التي تقوم بها الشركات المؤسسة في الدولة.

8.7. يخضع الدخل التالي إلى ضريبة مقتطعة عند المنبع بنسبة 0% (صفر بالمائة):

- الدخل الناشئ في دولة الإمارات العربية المتحدة الذي تكتسبه شركة أجنبية غير مقيمة والذي يكون غير مرتبط بمنشأة دائمة في دولة الإمارات العربية المتحدة لتلك الشركة الأجنبية؛
- الدخل الناشئ داخل دولة الإمارات العربية المتحدة الذي يكتسبه الشخص المؤهل القائم في المنطقة الحرة والذي يستفيد من نظام ضريبة الشركات بنسبة الـ 0%، ما لم يُنسب الدخل إلى فرع داخل الدولة تابع للشخص القائم في المنطقة الحرة؛ و
- أرباح الأسهم أو الحصص وغيرها من توزيعات الأرباح التي يتم تحصيلها من الشخص المؤهل القائم في المنطقة الحرة والذي يستفيد من نظام ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% لصالح مساهم مقيم في دولة الإمارات العربية المتحدة.

8.8. نظراً لكون معدل الضريبة المقتطعة عند المنبع المقترح بنسبة 0٪ (صفر بالمائة)، فلن تكون الشركات المؤسسة في الدولة مطالبة بإجراء أي اقتطاع من التسديدات المدفوعة، وكذلك لن يكون هناك التزام بتقديم إقرارات لغايات الضريبة المقتطعة عند المنبع.

8.3 احتساب ضريبة الشركات المستحقة الدفع

8.9. يستند مبلغ ضريبة الشركات المستحقة الى الدخل الخاضع للضريبة عن الفترة المالية المعنية (الفترة الضريبية).

8.10. يبين الجدول أدناه المكونات الرئيسية لكيفية تحديد ضريبة الشركات المستحقة الدفع في دولة الإمارات العربية المتحدة.

جدول 4: تحديد ضريبة الشركات المستحقة الدفع	
الدخل الخاضع للضريبة النهائي (انظر الى القسم 5)	
مبلغ الدخل الخاضع للضريبة النهائي بين 0 و 375,000 درهم إماراتي	(أ) ضريبة الشركات بنسبة 0%
الفرق الإضافي الذي يزيد عن 375,000 درهم إماراتي	(ب) ضريبة الشركات بنسبة 9%
ضريبة الشركات	(أ) + (ب)
ي طرح: رصيد الضريبة الأجنبية (انظر الى القسم 8.4)	
ضريبة الشركات المستحقة الدفع	

8.4 الأرصدة الضريبية

8.11. كما تمت مناقشته في القسم 4.1، ستخضع الشركات المقيمة في دولة الإمارات العربية المتحدة لضريبة الشركات على دخلها العالمي، والذي يتضمن الدخل من مصادر أجنبية التي قد تكون خاضعة لضريبة ذات طبيعة مماثلة لضريبة الشركات في دولة أخرى.

8.12. لتجنب الازدواج الضريبي، يُمكن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة خصم الضريبة المدفوعة في دولة أجنبية أخرى على الدخل الناشئ في هذه الدولة من ضريبة الشركات المتوجبة في دولة الإمارات ما لم يكن هذا الدخل معفياً أساساً في تلك الدولة. يُعرف هذا التطبيق باسم "خصم الضريبة الأجنبية".

8.13. سيكون الحد الأقصى المتاح لخصم رصيد الضريبة الأجنبية أياً مما يلي:

- مبلغ الضريبة الذي يتم دفعه في الدولة الأجنبية؛ أو

● ضريبة الشركات في دولة الإمارات المستحقة على الدخل الناشئ في الدولة الأجنبية.

8.14. لا يجوز ترحيل أي رصيد ضريبة أجنبية لا يتم الاستفادة منه إلى فترات ضريبية أخرى، كما أن الهيئة الاتحادية للضرائب لن تقوم بَرَد أي رصيد ضريبة أجنبية لم يتم الاستفادة منه.

9. التطورات الضريبية الدولية

9.1. يوضح هذا القسم النهج المقترح من قبل دولة الإمارات العربية المتحدة فيما يتعلق بالتطورات الضريبية الدولية.

9.1 الخلفية

9.2. بعد الإعلان عن الإجراءات الـ(15) التي استخلصت من المشروع الأصلي لمشروع تأكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح BEPS في عام 2015 لمعالجة حالات تحويل الأرباح وتجنب الضرائب، واصلت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وإطار العمل الشامل لمجموعة العشرين (إطار العمل الشامل) جهودهما لمعالجة مشاكل تأكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح المتبقية والتحديات الضريبية الناشئة عن التحول إلى اقتصاد رقمي. يشار إلى هذه المبادرة عموماً باسم نظام تأكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح BEPS 2.0 .

9.3. يتكون نظام تأكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح 2.0 من جزئين أو ركيزتين، وهما الركيزة الأولى والركيزة الثانية. تركز الركيزة الأولى على إعادة تخصيص (جزء من) الربح الموحد لشركة متعددة الجنسيات إلى السلطات القضائية التي تنشأ فيها المبيعات بالإضافة إلى توحيد المكافآت لأنشطة التسويق والتوزيع الاعتيادية. أما الركيزة الثانية، من ناحية أخرى، تقدم حداً أدنى عالمياً لنسبة الضريبة بنسبة 15٪ (خمسة عشر بالمائة).

9.4. في أكتوبر 2021، توصلت دولة الإمارات العربية المتحدة وأكثر من 130 دولة أخرى إلى اتفاق حول نظام تأكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح 2.0.

9.5. سيوفر إدخال نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة أساساً لهذا الاتفاق من أجل دعمها لتطبيق الحد الأدنى لنسبة الضريبة العالمية على النحو المقترح في إطار الركيزة الثانية، وعلى نطاق أوسع التزامها بتعزيز الشفافية الضريبية ومنع الممارسات الضريبية الضارة.

9.2 كيف ستعكس دولة الإمارات العربية المتحدة التزامها بالركيزة الثانية في نظامها الضريبي المحلي للشركات

9.6. تعمل دولة الإمارات العربية المتحدة مع أعضاء آخرين في الإطار الشامل لتنفيذ مقترحات الركيزة الثانية.

9.7. مع استمرار العمل على مستوى الإطار الشامل، سيتم إصدار المزيد من الإعلانات حول كيفية دمج قواعد الركيزة الثانية في نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة في الوقت المناسب.

9.3. التزامات تقديم التقارير الدولية الأخرى

9.8. تتطلب إحدى الإجراءات المنبثقة عن مشروع تأكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح من جميع الشركات الكبيرة متعددة الجنسيات إعداد تقرير لكل بلد على حدة (CbC) مع بيانات حول التخصيص العالمي للدخل والأرباح والضرائب المدفوعة والنشاط الاقتصادي بين الدول الضريبية التي تعمل فيها.

9.9. تم إدخال متطلبات إعداد التقارير لكل دولة على حدة (CbC) في دولة الإمارات العربية المتحدة اعتباراً من السنة المالية التي تبدأ في أو بعد 1 يناير 2019. ولن يؤثر إدخال نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة على متطلبات إعداد التقارير لكل دولة على حدة واللوائح ذات الصلة.

10. الإدارة

10.1. يحدد هذا القسم متطلبات الامتثال المقترحة بموجب نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

10.1 التسجيل وإلغاء التسجيل

10.2. يتوجب على الشركات الخاضعة لضريبة الشركات التسجيل لدى الهيئة الاتحادية للضرائب والحصول على رقم التسجيل الضريبي خلال فترة محددة. يمكن للهيئة الاتحادية للضرائب أيضاً تسجيل أي شركة تلقائياً لأغراض ضريبة الشركات إذا لم يتم الشخص بالتسجيل طوعاً متى كان ذلك ملزماً.

10.3. في حال لم تعد الشركة ملزمة بضريبة الشركات (على سبيل المثال بسبب التوقف أو تصفية الأعمال)، يتوجب عليها التقدم إلى الهيئة الاتحادية للضرائب بطلب لإلغاء تسجيلها لأغراض ضريبة الشركات في غضون ثلاثة (3) أشهر من تاريخ التوقف.

10.4. لن تقوم الهيئة الاتحادية للضرائب بإلغاء تسجيل الشخص إلا بعد التأكد بأن الشخص قد قدم إقرارات ضريبة الشركات وسدد جميع التزامات ضريبة الشركات والغرامات (إن وجدت) المستحقة عن جميع الفترات الضريبية حتى تاريخ التوقف.

10.5. عندما لا يتقدم الشخص بطلب لإلغاء التسجيل خلال المهلة الزمنية المحددة أو الامتثال بالتزامات الدفع وتقديم الإقرار، يجوز للهيئة الاتحادية للضرائب إلغاء تسجيل الشخص بناءً على المعلومات المتاحة لديها.

10.2 تقديم الإقرار والدفع والاسترداد

10.6. من أجل تقليل العبء الإداري على الخاضعين للضريبة كحد أدنى، يتوجب على الشركات إعداد وتقديم إقرار ضريبي واحد فقط وجدول الدعم الأخرى ذات الصلة إلى الهيئة الاتحادية للضرائب عن كل فترة ضريبية. لن تكون هناك حاجة لتقديم إقرار ضريبي مؤقت وتسديد ضريبة الشركات مسبقاً.

10.7. يجب تقديم كل إقرار ضريبي والجداول الداعمة له إلى الهيئة الاتحادية للضرائب في موعد أقصاه (9) تسعة أشهر من انتهاء الفترة الضريبية المعنية. الرجاء مراجعة القسم (10.5) الذي يبين وثائق الدعم الإضافية التي قد يتوجب تقديمها إلى الهيئة الاتحادية للضرائب.

10.8. يجب سداد قيمة ضريبة الشركات المتوجبة عن فترة ضريبية معينة في موعد أقصاه (9) تسعة أشهر من انتهاء الفترة الضريبية المعنية. في الحالات التي يستطيع الخاضع للضريبة إثبات أن استرداد ضريبة الشركات قد يكون ممكناً، يمكنه التقدم بطلب استرداد إلى الهيئة الاتحادية للضرائب.

10.9. يوضح الجدول أدناه المواعيد النهائية لتقديم الإقرارات الضريبية وتسديد ضريبة الشركات عن السنوات المالية المنتهية في 31 مارس و 30 يونيو و 31 ديسمبر:

جدول [4]: جدول زمني توضيحي للمواعيد النهائية لتقديم الإقرارات الضريبية وتسديد ضريبة الشركات			
نهاية السنة المالية	30 يونيو	31 ديسمبر	31 مارس

1 أبريل 2024 - 31 مارس 2025	1 يناير 2024 - 31 ديسمبر 2024	1 يوليو 2023 - 30 يونيو 2024	الفترة الضريبية الأولى
يجب تقديم الإقرار الضريبي للشركة وسداد الضريبة المتوجبة في موعد أقصاه (9) تسعة أشهر من انتهاء الفترة الضريبية المعنوية			
31 ديسمبر 2025	30 سبتمبر 2025	31 مارس 2025	تاريخ تقديم الإقرار والسداد

10.3 التقييم

- 10.10 يستند نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى مبدأ التقييم الذاتي حيث تتحمل الشركة مسؤولية التأكد من أن الإقرار الضريبي وأي جداول داعمة مقدمة إلى الهيئة الاتحادية للضرائب هي صحيحة وكاملة ومتوافقة مع أحكام ومتطلبات قانون ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 10.11 لضمان نزاهة النظام الضريبي للشركات، يجوز للهيئة الاتحادية للضرائب مراجعة الإقرار الضريبي المقدم وقد تصدر تقييماً ضمن المهلة الزمنية المنصوص عليها في قانون الإجراءات الضريبية.
- 10.12 يجوز للخاضع للضريبة الاعتراض على التقييم الضريبي الصادر عن الهيئة الاتحادية للضرائب من خلال اتباع العمليات والإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الضريبية.

10.4 التوضيحات

- 10.13 إن الوضوح حول كيفية الامتثال لضريبة الشركات هو أمر ضروري لغايات تطبيق نظام ضريبة الشركات بشكل فعال. لذلك، في حالات عدم الوضوح فيما يتعلق بتطبيق المعالجة الصحيحة للضريبة، يحق للخاضع للضريبة تقديم طلب توضيح إلى الهيئة للاستيضاح عن المعاملات والترتيبات التي قام أو سيقوم بها.
- 10.14 يكون التوضيح ملزماً للهيئة الاتحادية للضرائب شريطة عدم تغير الحقائق والظروف الملخصة في التوضيح.

10.5 السجلات والبيانات المالية

- 10.15 يتوجب على الشركة الاحتفاظ بالسجلات المالية وغيرها من المستندات المرتبطة التي تشرح المعلومات الواردة في الإقرار الضريبي للشركة والوثائق الأخرى المقدمة إلى الهيئة الاتحادية للضرائب. يتوجب أيضاً على بعض الأشخاص المعفيين الاحتفاظ بسجلات للسماح للهيئة الاتحادية للضرائب التحقق من حالة الإعفاء الخاصة بهم.
- 10.16 يتم تحديد ما إذا كان يتوجب تدقيق البيانات المالية للشركة من قبل شركة تدقيق معتمدة وفقاً لقوانين وأنظمة الشركة المعمول بها. ومع ذلك، فإن نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة يتطلب من الشخص القائم في المنطقة الحرة أن يجري تدقيقاً لبياناته المالية إذا ما أراد الاستفادة من نظام ضريبة الشركات بنسبة الـ 0% (صفر بالمائة).

10.6 أحكام انتقالية

10.17. لا يوجب نظام ضريبة الشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة الشركة تغيير بيان ميزانيتها العمومية عند تطبيق نظام ضريبة الشركات. بدلاً من ذلك، تكون الميزانية العمومية الافتتاحية للشخص الخاضع للضريبة لأغراض ضريبة الشركات عموماً هي الميزانية الختامية لأغراض إعداد التقارير المالية للفترة التي تنتهي مباشرة قبل بدء الفترة الضريبية الأولى.